



مقرر لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

رقم 007 صادر في 2010

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 من ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف ولاسيما المادة 61 منه؛

وعلى طلب المكتب الوطني للماء والكهرباء اقتناء بالتراضي لأجزاء من القطع الحسبية المسماة "إبياضن" و"إبياضن" و"تغزات" ذوات الرسوم العقارية على التوالي أعداد 24/24219 و24/24205 و24/24217 لبناء محطة لتحلية مياه البحر؛

حيث إن المشروع المزمع إنجازه يكتسي صبغة المنفعة العامة ويدخل في إطار التنمية المجالية لإقليم الحسيمة 2019/2015؛

وحيث إنه حسب الفقرة الثالثة من المادة 61 من مدونة الأوقاف، يمكن إجراء معاوضة العقارات الحسبية المخصصة لاحتضان منشآت أو تجهيزات عمومية عن طريق مسطرة الاتفاق المباشر؛

قرر ما يلي:

فصل فريد:

تجرى المعاوضة عن طريق الاتفاق المباشر لفائدة المكتب الوطني للماء والكهرباء للعقارات التالية:

- قطعة "إبياضن" ذات الرسم العقاري عدد 24/24219 مساحتها 2544 م² بمبلغ 750 د/م²؛
- جزء مساحته 408 م² من قطعة "إبياضن" ذات الرسم العقاري عدد 24/24205 بمبلغ 850 د/م² مع تحمل الجهة المعنية مصاريف استخراج هذا الجزء من الرسم العقاري الأم؛
- جزءان مساحتهما 1695 م² و18 م² من قطعة "تغزات" ذات الرسم العقاري عدد 24/24217 بمبلغ 700 د/م² مع تحمل الجهة المعنية مصاريف استخراج هذين الجزئين من الرسم العقاري الأم.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

أ. المرعش

إمضاء: أحمد التوفيق

